

اليوم: الإثنين
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(الوكالة في عقد النكاح) فتوى رقم (٦٣٨٢)

سائل يقول:

شخص يضطر للصلاة والبول يدافعه ؛ لأنه تخرج منه قطرات بول لمدة ربع ساعة بعد تبوله ، فهل في مثل هذه الحالة يبول قبل الصلاة أم يصلي وهو يدافع البول؟

الجواب:

الأفضل أن يبول قبل الصلاة بفترة، ولا يتوضأ للصلاة، ثم يرجع للاستنجاء والوضوء؛ فقد قال النبي ﷺ: « لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان»، وحتى لا يُشغل أثناء صلاته بمدافعة البول. وإذا صلى وهو يدافعه، ولا زال يعقل صلاته، ويؤدي صلاته كاملة فالصلاة صحيحة مع الكراهة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590